

1213

من وزير المالية
إلى

الموضوع: توضيحات حول نسبة الخصم من المورد المطبقة على خدمات كراء ونقل
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 02 جوان 2015

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه توضيحات حول نسبة الخصم من المورد التي يتعين تطبيقها في الحالة الخاصة بفاتورتين صادرتين عن نفس المزود بعنوان نقل رمل مبيين أن الفاتورتين المذكورتين لا تتطابقان في تسمية الخدمة المسداة حيث يتعلق الأمر بنقل رمل في الفاتورة الأولى في حين يتعلق بكراء شاحنة لنقل الرمل في الفاتورة الثانية، يشرفني إعلامكم بما يلي:

I. في مادة الضرائب المباشرة

تخضع المبالغ المدفوعة في إطار الفاتورتين موضوع مكتوبكم (النقل وكراء الشاحنة) للخصم من المورد بنسبة 1.5% وذلك إذا كانت تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة.

II. في مادة الأداء على القيمة المضافة

وفقا لأحكام العدد 1 من الفقرة II من الجدول " ب مكرر " الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة، تخضع عمليات نقل الرمل للأداء على القيمة المضافة بنسبة 12% في حين تخضع عملية كراء شاحنة لنقل الرمل للأداء المذكور بنسبة 18% وذلك طبقا لأحكام الفصلين 1 و 7 من نفس المجلة.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

وزير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي